

"المطلع" تنشر مقررات جلسة مجلس الوزراء



تنشر "المطلع" المقررات الكاملة لجلسة مجلس الوزراء المنعقدة برئاسة رئيس المجلس محمد شيع السوداني، اليوم الثلاثاء، من بينها الموافقة على زيادة راتب المعين المتفرغ إلى 250 ألف دينار مقطوعة.

وقال المكتب الإعلامي لرئيس الوزراء في بيان، إن "السوداني ترأس، اليوم الثلاثاء، الجلسة الاعتيادية التاسعة والأربعين لمجلس الوزراء، جرى خلالها البحث في مختلف الأوضاع السياسية العامة، والملفات الخدمية والاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن متابعة تنفيذ البرنامج الحكومي، وسير تقدّمه في مجالات متعددة، وعلى مختلف محاور الأداء".

وأضاف البيان، أنه "بمناسبة اليوم الدولي للمتطوّعين، وتثميناً لجهودهم القيمة التي بذلوها لخدمة الوطن والمجتمع وبهدف نشر ثقافة العمل التطوعي في العراق؛ وجّه السيد رئيس مجلس الوزراء بما يأتي:

1. إلزام جميع الوزارات والجهات الحكومية بإبداء أقصى درجات التعاون، وتقديم التسهيلات للمتطوعين والفرق التطوعية لتنفيذ برامجهم.

2. تخصيص منحة مالية للمتطوعين الذين يتعرضون لحوادث أثناء عملهم التطوعي.

3. تخصيص جائزة وطنية سنوية للمتميزين في العمل التطوعي.

4. قيام الوزارات، التي لديها حاجة للمتطوعين، بإنشاء مراكز تطوعية فيها تعمل على تنظيمهم، ضمن برامجها وأنشطتها.

وأوضح أن "مجلس الوزراء قرر الموافقة على مقترحات مشروع قانون التعديل الأول لقانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (38 لسنة 2013) التي تضمنت زيادة راتب المعين المتفرغ إلى 250 ألف دينار مقطوعة، وتخويل مجلس الوزراء بتعديل الراتب عند الحاجة، مع الأخذ بعين الاعتبار ملحوظات الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، والملحوظات التي عرضت خلال الجلسة".

وأكمل أنه "ومن أجل استكمال حل مشكلة المحاضرين المجّانيين، وافق مجلس الوزراء على استثناء محافظة بغداد من الصوابط والتعليمات (2 لسنة 2023) لغرض التعاقد مع محاضري الرصافة الثانية (الملحق) البالغ عددهم (20666) محاضراً، على أن تكون من ضمن حصّة محافظة بغداد المنصوص عليها في المادة 66 من قانون الموازنة".

وتابع، "في مجال متابعة مشاريع القطاع الصحي، واستكمال الخدمات الصحية والعلاجية، قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يأتي:

تخصيص وزارة المالية (192.827.599.908) دينار، فقط مئة واثنان وتسعون ملياراً وثمان مئة وسبعة وعشرون مليوناً وخمسمئة وتسعة وتسعون ألفاً وتسعمئة وثمانية دينار إلى وزارة الصحة للعقود الموقعة وغير الممولة (عقود الأدوية والدليزة) لنفاد مخصص الأدوية والارتقاء بمستوى الخدمات الطبية والعلاجية المقدمة في المؤسسات الصحية، استناداً إلى أحكام قانون الموازنة العامة الاتحادية (13 لسنة 2023).

وأكد البيان، أنه "في متابعةً للجانب الخدمي، واستكمال الخدمات البلدية في المناطق السكنية التي

تعاني من ضعف الخدمات، أقرّ مجلس الوزراء تخويل أمانة بغداد صلاحية استلام شبكة مجاري المناطق المخدمة وغير المخدمة والزراعية المنفذة من الأهالي في قضاء الزوراء (المعامل) كواقع حال في الوقت الحاضر، بحسب موقف المواقع والمحلات المحدث، على أن تُعدّ جداول كميات للمحلات المطلوبة المراد تطويرها".

وأقرّ المجلس بحسب البيان، "تخصيص وزارة المالية (11.774.286.000) دينار، فقط أحد عشر ملياراً وسبعمئة وأربعة وسبعون مليوناً ومئتان وستة وثمانون ألف دينار إلى أمانة بغداد عن الاحتياجات الطارئة الحاكمة لإصلاحات التخسفات للخط الناقل الرئيسي (خط بغداد) لدائرة مجاري بغداد من احتياطي الطوارئ، استناداً إلى أحكام قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية (2023 - 2024 - 2025).

كما أقرّ مجلس الوزراء توصية المجلس الوزاري للاقتصاد رقم (20279ق) بشأن مشروع تنفيذ الخط الرئيسي من محطة الحبيبية إلى مشروع معالجة مياه المجاري في الرستمية (خط الخنساء)، بحسب الآتي:

1. إلغاء قراري مجلس الوزراء (54 لسنة 2014) و (214 لسنة 2019).

2. الموافقة على إدراج المكون المثبت في كتاب وزارة التخطيط، المؤرخ في 27 آب 2023، كمشروع جديد مستقل ضمن الموازنة العامة الاتحادية لسنة 2023، وتتولى أمانة بغداد مناقلة مبلغ من أصل تخصيصات مشاريعها الاستثمارية لسنة 2023 لغرض الإدراج، على أن تغطي كلفته الكلية ضمن جداول الموازنة العامة الاتحادية لسنة 2024، بحسب ما جاء في قانون الموازنة العامة الاتحادية (13 لسنة 2023).

واشار إلى أنه "ضمن توجهات الإصلاح الاقتصادي، أقرّ مجلس الوزراء توصيات محضر اجتماع الفريق المؤلف بموجب قرار مجلس الوزراء (23408 لسنة 2023) المتضمن تعديل القرار التشريعي

(767 لسنة 1987) بشأن مشروع قانون إعفاء المشروعات التنموية من الضرائب والرسوم (إلغاء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل 767 لسنة 1987)، ليصبح بحسب الآتي:

1. قصر (تحديد) مفهوم المشاريع التنموية المبينة في القرار التشريعي (767 لسنة 1987) وقرار مجلس الوزراء (167 لسنة 2010) المشاريع الممولة من القروض والمنح ضمن الموازنة العامة الاتحادية.

2. تُشمل في هذا القرار المشاريع التي يتم إعلانها بعد إصدار هذا القرار بالتفسير المذكور في الفقرة (1) آنفًا .

3. نفاذ الإعفاء للمشاريع التي شُملت بموجب قرار مجلس الوزراء (167 لسنة 2010) والمستمد من القرار التشريعي (767 لسنة 1987) والموقعة قبل إصدار هذا القرار .

وتابع، "في مجال متابعة القطاع الاستثماري وتنشيط التنمية الاقتصادية، قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يأتي:

1. قيام الوزارات المختصة بتقديم كشوفات مسعرة ومسارات التحويل، للتعارضات التي تواجه تنفيذ مشاريع الحكومة المدرجة في الخطة الاستثمارية.

2. تُعرض الكشوفات على المقاولين المنفذين لتلك المشاريع؛ لغرض تنفيذها بنفس الأسعار، وتحت إشراف الوزارة المختصة.

3. في حال اعتذار المفاول عن التنفيذ، لأي سبب كان، يمنح الوزير المختص صلاحية التنفيذ استثناءً من أساليب التعاقد وتعليمات تنفيذ الموازنة.

4. تُضاف كلف التعارضات إلى كلفة المشروع (خارج مبلغ الاحتياط والإشراف والمراقبة) دون الحاجة لموافقة وزارة التخطيط والمجلس الوزاري للاقتصاد.

5. ينفذ هذا القرار لمدة (6) أشهر، مع إعلام وزارة التخطيط بذلك.

وفي قطاع الاستثمار أيضاً، أقر مجلس الوزراء توصية محضر الاجتماع الخامس للجنة الأمر الديواني (22432) لسنة 2022 المعني بـ (مراجعة الاتفاق مع الجانب الصيني واقتراح سياسة لاختيار مشروعاته وتحديدها)، بحسب الآتي:

تمويل المشاريع المدرجة في أدناه من حساب الاستثمار، استناداً إلى المحور الثاني (الاتفاقية العراقية الصينية/ أ) من قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات الثلاث، وتتضمن المشاريع وكلفها التخمينية:

1 محطة القدس: 1 212.500.000 دولار

2 محطة القدس: 3 212.500.000 دولار

3 محطة عكار الغازية: 106.250.000 دولار

بحث المجلس وفقا للبيان، "في عدد من القضايا والملفات المدرجة على جدول أعماله، واتخذ القرارات التالية بشأنها:

أولاً/ الموافقة على إصدار نظام الاختصاصات البيئية لسنة 2023، الذي دققه مجلس الدولة، استناداً إلى أحكام الدستور والمادة (5) من القانون (1 لسنة 2020) قانون التعديل الثالث لقانون تدرج ذوي المهن الطبية والصحية (6 لسنة 2000)، مع الأخذ بعين الاعتبار رأي الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

ثانياً/

1. الموافقة على ضم القطعة المرقمة (529/10 برطلة) إلى القطعة المرقمة (332) الملاصقة والتابعة إلى كنيسة برطلة للسريان الأرثوذكس بدون بدل، لاستعمالها كنيسة وملحقاتها.

2. عددٌ مبلغ بدل البيع موضوع بحث الفقرة (1) آنفًا دينًا حكوميًا وشطبه على وفق قانون الإدارة المالية الاتحادية لسنة 2019، وقرار مجلس الوزراء (23447 لسنة 2023).

ثالثاً/ الموافقة على منح الشركة المنفذة لمشروع مجمع الشهداء السكني في محافظة ميسان سلفة تشغيلية للمرة الثانية بقيمة (10.000.000.000) دينار، فقط عشرة مليارات دينار، استناداً إلى أحكام تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق، للسنوات المالية (2023-2024-2025).